

# الجمهورية التونسية

وزارة التربية  
عدد

وزارة الصحة العمومية  
 عدد 2000/24

2000	١	١٥
------	---	----

## مذكرة

تونس في 25 جانفي 2000

الموضوع : الوقاية من نقش بعض الامراض المعدية في الوسط التربوي و بالمبيتات خاصة.

المراجع : - الأمر عدد 534 لسنة 1994 المؤرخ في 28/02/1994 المتعلق بالتدابير الواجب اتخاذها داخل مؤسسات التعليم ودور الحضانة ورياض الأطفال والكتاتيب لغاية الوقاية من الامراض المعدية.  
- المنشور عدد 99/83 المؤرخ في 18 سبتمبر 1999 المتعلق بتعزيز المراقبة الصحية بالمؤسسات التربوية .

وبعد، فننظرا الى الاهمية التي توليهها وزارة الصحة العمومية ووزارة التربية إلى المراقبة الصحية للمؤسسات التربوية العمومية والخاصة وتأكيدا لما جاء بالمنشور عدد 99/83 المؤرخ في 18 سبتمبر 1999 والمتعلق بتدعم مراقبة المؤسسات التربوية، يتعين الحرص على :

1- تعزيز مراقبة شروط حفظ الصحة بالمؤسسات التربوية وخاصة بالمبيتات والبطاعم.

2- دعوة كل المربين وفرق الصحة المدرسية الى تنظيم حصص توعية لتحسين النازعات والأعوان بالضرورة انذاك ام القواعد الأساسية لنظافة الجسم والهندام.

3- تعكين النازعات المقيمين من الاستحمام مرة في الاسبوع على الاقل داخل المؤسسة او خارجها اما فيما يخص النازعات الذين لا يغادرون المبيتات خلال العطلة الاسبوعية، فعلى مدير المؤسسة التربوية تعكين در لاء النازعات من الاستحمام في الأدوات او الحمامات العمومية اذا تعذر ذلك داخل المؤسسة.

4- تعزيز المراقبة الوبائية داخل المؤسسات التربوية من طرف فرق الصحة المدرسية قصد اتخاذ الاجراءات اللازمة ومنها الابعاد المدرسي الوقتي - تبعا لما جاء به الأمر عدد 534 المؤرخ في 28 فيفري 1994 - عند ظهور حالات مرضية معدية لتفادي نقش هذه الامراض بالوسط المدرسي.

أما بالنسبة الى اللابد المقيمين بالمدينتات والمصابين ببعض الأمراض المعدية فيتعين اتخاذ

ما يلي :

١ - الأمراض الخطيرة : يتم ابعاد التلاميذ من المؤسسة التربوية مع وجوب إقامتهم في المستشفى حيث تتم مداواتهم.

٢ - الأمراض التي ليس لها خطورة : مثل الجرب (Gale) ومرض النزلة (grippe) يتبعين اتخاذ إجراءات خاصة ومنها :

\* عدم أمر التلاميذ المقيمين المصابين بالعودة الى بيوتهم تفاديا لنفسي هذه الأمراض في وسطهم العائلي.

\* إبقاء التلاميذ المقيمين المصابين بقاعة تمريض المؤسسة التربوية او في قاعة مجهزة للغرض او في مكان خاص من المبيت.

\* مداواتهم ومراقبتهم مع مراقبة التلاميذ الآخرين وأخذ التدابير اللازمة ان اقتضت الحاجة.

ان هذه الاجراءات تسمح بحصر بؤرة بعض الأمراض المعدية مع تسهيل المعالجة والمراقبة والاحاطة تجنبها لنفس المرض في الوسط المدرسي وفي الاوساط العائلية.

ولپذا ندعو كل الاطراف المعنية والاطارات الجهوية والمحلية للصحة وللتعميم الى استغلال كل الامكانيات المتاحة قصد الرفع من مستوى حفظ الصحة بالمؤسسات التربوية والوقاية من نفسى الأمراض المعدية بها.

وزير التربية

وزير الصحة العمومية

الأستاذ أحمد عياض الودرني

الدكتور الهادي مهني

هذا المنشور موجه الى السيدات والساسة :

وزارة التربية

وزارة الصحة العمومية

- مديرى الإدارات المركزية

- مديرى الإدارات المركزية

- المديرين الجهويين للتعليم

- المديرين الجهويين للصحة العمومية

- منتفذى التعليم الابتدائي والثانوي

- منتفذى الصحة العمومية

- مديرى المدارس الإعدادية والمعاهد الثانوية

- مديرى المدارس الابتدائية

- مديرى المدارس الابتدائية

- فرق الصحة الابتدائية والجامعة

- فرق حفظ صحة الوسط وحماية البيط